* قال * ( باب من قال بطهور الارض إذا يبست ) ذكر فيه حديث ابن عمر ( كانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد ) ثم ذكر عن الاسمعيلى ( انه قال المسجد لم يكن يغلق عليها وكانت تتردد فيه الكلاب وعساها كانت تبول فيه ) * قلت * قطع ابن عمر بانها كانت تبول كما اخرجه البيهقى اولا وكذا اخرجه البخاري تعليقا بصيغة الجزم واخرجه أبو داود ايضا فانتفى بذلك تردد الاسمعيلى